

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٦٠ لسنة ٢٠٠٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولانحته التنفيذية:

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ ينشأ، الهيئة العامة للأبنية التعليمية :

وبنا، على ما عرضه وزير التربية والتعليم :

قرار :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية مدرسة إطسا الابتدائية بنين بالرقم التعريفي (٤٩٧٠٢٣٠٤٩٧) والكائنة بحوض حارة المركز والمحكمة قطعة (٦) مكرر تنظيم زمام مركز ويندر إطسا - محافظة الفيوم بمساحة وقدرها ٢٠١٦م^٢ بعد التنظيم تقريراً، والعبرة بالقياس الم Sahi على الطبيعة .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني العقار الذي تشغله مدرسة إطسا الابتدائية بنين - محافظة الفيوم، والمبين مساحته وموقعه وحدوده وأسماء ملاكه بالذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في لا رمضان سنة ١٤٢٨هـ

(الموافق ١٩ سبتمبر سنة ٢٠٠٧م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف

الهيئة العامة للأبنية التعليمية

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

بشأن نزع ملكية مدرسة إطسا الابتدائية بنين

بالرقم التعريفي (٤٩٧٠٤٣٠) - مركز إطسا - محافظة الفيوم

أرجو التفضل بالإحاطة بالآتي :

- ١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الفيوم اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على كامل أرض من العقار الذي تشغله مدرسة إطسا الابتدائية بنين بمحافظة الفيوم لشدة حاجة مديرية التربية والتعليم لصالح العملية التعليمية إليها بالإضافة إلى أن العقار الذي تشغله المدرسة المذكورة به كثافة طلابية مرتفعة ولا يوجد بديل له ولا يمكن الاستغناء عنه .
- ٢ - المدرسة مؤجرة وتستخدم بالعملية التعليمية ومساحتها بعد التنظيم (٢٠١٦م) تقريرًا والعبرة بالقياس الم Sahi على الطبيعة، والكافنة بحوض حارة المركز والمحكمة قطعة (٦) مكرر تنظيم زمام مركز ويندر إطسا - محافظة الفيوم .
- ٣ - أقام ملاك العقار الذي تشغله المدرسة عاليه الدعوى رقم ٢٠٨ لسنة ٣ ق .. للمطالبة بـالغا ، القرار السلبي للجهة الإدارية .. بالامتناع عن إخراج ، وتسليم العقار - وذلك تنفيذًا لقرار السيد الأستاذ الدكتور / رئيس مجلس الوزراء .. الصادر بجلسة ٢/٢/١٩٩٧ برد الوحدات المستأجرة إلى أصحابها في مدة لا تتجاوز خمس سنوات .
- ٤ - بجلسة ٢٣/٥/٢٠٠٦ قضت المحكمة .. بـالغا ، القرار المطعون فيه .. وما يترتب على ذلك من آثار حيث قامت الهيئة العامة للأبنية التعليمية .. الإشكال رقم ٤٩٥٢ لسنة ٥٦ ق .. لوقف تنفيذ الحكم .. وبجلسة ٩/١/٢٠٠٧ تم الرفض .. وقد أقامت الهيئة الطعن رقم ٢٩٦٦٢ لسنة ٥٢ ق .. أمام المحكمة الإدارية العليا - ولم يحدد له جلسة حتى تاريخه .

٥ - أقام ملاك العقار الذي تشغله المدرسة عاليه الدعوى رقم ٨٣٦٣ لسنة ٢٠٠٧ .. جنحة مباشرة للامتناع عن تنفيذ الحكم .. وتم الاتفاق بين مديرية التربية والتعليم بالفيوم والملاك .. على إرجاء تسلیم المدرسة إلا بعد انتهاء العام الدراسي - على أن يتم تسليم العقار خالياً من الإشغالات .. يوم الخميس الموافق ٢٠٠٧/٦/٧ - مع إقرارهم بتأجيل الجنحة المباشرة - لحين تمام التنفيذ .

٦ - تم تسليم المدرسة للملاك في ٢٠٠٧/٦/١٩ تنفيذاً للحكم الصادر بالدعوى رقم ٢٠٠٨ لسنة ٣٤ من محكمة القضاء الإداري .

٧ - بجلسة ٢٠٠٧/٨/٢٢ قضت محكمة جنح مدينة نصر بالدعوى رقم ٨٣٦٣ لسنة ٢٠٠٧ بالبراءة ورفض الدعوى المدنية .

٨ - صدر قرار الاستيلاء المؤقت رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٠٧ المحرر في ٢٠٠٧/٦/١٨ من السيد اللواء / محافظ الفيوم بالاستيلاء، بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض وبناء العقار الذي تشغله المدرسة وحتى تاريخه لم يتم النشر .

٩ - صدر كرار مجلس الشعبى المحلى لمحافظة الفيوم بجلسته في ٢٠٠٧/٦/٢٨ بالموافقة على نزع ملكية أرض ومبنى المدرسة (مرفق) .

وحيث إن قرار السيد الأستاذ الدكتور / رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ والذي نص في مادته الأولى على أنه : -

" تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة في تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة " ونظراً للحاجة الماسة للمدرسة حيث إنها تقع بمنطاق جغرافي ذي كثافة سكانية عالية مما يصعب معه توفير أرض بديلة ولا يمكن الاستغناء عنها .

لذلك فقد رأيت بناءً على مذكرة الهيئة العامة للأبنية التعليمية استصدار قرار بصفة النفع العام للعقار الذي تشغله مدرسة إطسا الابتدائية بين والبالغ مساحته بعد التنظيم (١٦٠٢م) تقريرًا والعبرة بالقياس الم Sahi على الطبيعة ، وحدوده كالتالي :

الحد الشمالي : جار مساكن والسجل المدني .

الحد الجنوبي : جار مساكن .

الحد الشرقي : شارع مستجد (مسافة تم تقطيعها) .

الحد الغربي : شارع المحكمة القديمة ويه الباب .

والعقار المذكور مملوك للملك الظاهرين طبقاً للكشف (مرفق ٢) .

مع التفضل بالإهاطة بأنه تم سداد التعمير الابتدائي وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية وهي مديرية المساحة بالفيوم بموجب الشيك رقم (١١٠٣٧٩٨)

الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٢٢

والأمر معروض على سعادتكم .. فقد ترون الموافقة على إصدار القرار بتقرير صفة النفع العام على هذا العقار (مرفق ٣) .

وتفضوا سعادتكم بقبول فائق الاحترام

وزير التربية والتعليم

أ. د/ يسرى صابر حسين الجمل

للعمدار الذي تشغله درسة إمسا الإبتدائية ببنين بالرقم التحريري (٣٣٠٩٥٧) بمحافظة السليمان

العنوان	رقم دокумент العقار	مساحة العقار	بيانات العقار	المساحة	العنوان
الحد الشمالي . جدار معدن والسجل المدنى .	٢٣٤٥٦٠٢٠١	٧٠٠٠	أرض الحد الجنوبي جار مساكن .	٣٠٠٠	الحد الشمالي . جدار معدن
الحد الشرقي . شارع مستجد (مسافة تم تعطيلها) .	٢٣٤٥٦٠٢٠١	٧٠٠٠	أرض قائم بعدد رقم (١)	٣٠٠٠	الحد الشرقي .
الحد الغربي . شارع بالقياس الأساسي على الطبيعة .	٢٣٤٥٦٠٢٠١	٧٠٠٠	مدرسة إلمسا الإدارية بين مركز إلمسا	٣٠٠٠	الحد الغربي .
الحد الغربي . شارع الحكمة القديمة .	٢٣٤٥٦٠٢٠١	٧٠٠٠	٢ - صافية محفوظ ترسيق . ١ - أمازى محفوظ ترسيق .	٣٠٠٠	الحد الغربي .
المبيان بحالة متسللة					
ويه الياب					

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة